علينا ما عليه من الخطايا بالاعملكم واما بمعنى لنحمل يوم القيامة ما كتب عليكم من الخطايا
فقوله ولا تكسب الخ رد لقولهم المذكور بالمعنى الاول وقوله ولا تزر الخ رد لقولهم
المذكور بالمعنى ~~الاول وقوله~~ الثاني اهـ ابو السعود **قوله** الا عليها الظاهر انه
اي هذا الجار والمجرور حال اي الا حالة كون ذنبها عليها من حيث عقابها اي مستعليا
عليها بالمضرة او حالة كونه مكتوبا عليها لا على غيرها اي لا تكسب ذنبا من الذنوب
الا حالة كونه عليها باحد المعنيين السابقين هذا غاية ما يفهم في اعراب هذا الظرف
اهـ شيخنا **قوله** ولا تزر وازرة الخ اي ولا غير وازرة ايضا فلا تحمل نفس طايعة او
عاصية ذنب غيرها وانما قيد في الاية بالوازرة موافقة لسبب النزول وهو ان الوليد
بن المغيرة كان يقول للمؤمنين اتبعوا سبيلي احمل عنكم اوزاركم وهو وازر واثم
اثما كبيرا اهـ **قوله** وزر نفس اخرى فاذا كان الوزر مضافا اليها مباشرة او سببا
كالامر والدلالة عليه ففعلها وزر مباشرتها له وتسببها فيه كما قال تعالى وليحملن
اثقالهم الخ ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة وكذا ما ورد من حمل سيئات المظلوم على
الظالم والمديون ونحو ذلك كخبر من عمل سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم
القيامة فلا يرد ما قيل ان هذا مناف لقوله تعالى وليحملن اثقالهم الاية والخبر
من عمل سيئة الحديث اهـ كرخي **قوله** بما كنتم فيه تختلفون اي من الاديان والملل
قوله خلايف الارض الاضافة على معنى في كما افاده الشيخ وقوله جمع خليفة
كصحيفة وصحايف فهذا من قبيل قوله والمد زيد ثاني الواحد همزا يرى في مثل
كالقلايد اهـ شيخنا وفي القرطبي والخلايف جمع خليفة ككرايم جمع كريمة وكل من جاء
بعد من مضى فهو خليفة اهـ وفي المصباح والخليفة اصله خليف بغير هاء لانه بمعنى
الفاعل دخلته الهاء للمبالغة كعلامة ونسابة ويكون وصفا للرجل خاصة ويقال
خليفة اخر بالتذكير ومنهم من يقول خليفة اخرى بالتانيث ويجمع باعتبار اصله
على خلفا مثل شريف وشرفا وباعتبار اللفظ على خلايف اهـ **قوله** بعضكم الخ يعني
انه تعالى خالف بين احوال عباده فجعل منهم الحسن والقبيح والغني والفقير والشريف
والوضيع والعالم والجاهل والقوي والضعيف وهذا التفاوت ليس لاجل العجز
عن المساواة بينهم او الجهل او البخل فانه منزه عن ذلك وانما هو لاجل الابتلا
والامتحان وهو قوله ليبلوكم الخ اي ليعاملكم معاملة المبتلي والمختبر وهو اعلم باحوال
عباده منهم اهـ خازن **قوله** وغير ذلك كالشرف والقوة وقوله اعطاكم اي من المال والجاه
والفقر ايكم يشكر واينكم يصبر اهـ كرخي **قوله** سريع العقاب لمن عصاه اي
لان ما هو ات قريب او سريع التمام عند ارادته تعالى لتعاليه عن استعمال المبادي

والالات

والالات والمعنى سريع العقاب اذا جا وقته فلا يرد كيف قال سريع العقاب
مع انه حليم والحليم هو الذي لا يتعجل بالعقوبة على من عصاه ثم قال هنا باللام في الجملة
الثانية فقط وقال في الاعراف باللام الموكدة في الجملتين لان ما هنا وقع بعد قوله من جاء
وقوله وهو الذي الخ فاتى باللام الموكدة في الجملة الثانية فقط ترجيحا للغفران على
سرعة العقاب وما هناك وقع بعد قوله واخذ الذين ظلموا بعذاب بئيس وقوله
كونوا قردة خاسئين فاتى باللام في الجملة الاولى لمناسبة ما قبلها وفي الثانية تبعا
للام في الاولى اهـ كرخي **قوله** وانه لغفور رحيم جعل خبران في هذه الاية من الصفات
الذاتية الواردة على بنا المبالغة واكده باللام وجعل خبر ان السابقة صفة جارية
على غير من هي له للتنبيه على انه تعالى غفور رحيم بالذات مبالغ فيهما وعلى انه تعالى
معاقب بالعرض مسامح في العقوبة اهـ ابو السعود وقوله بالذات يعني ان مغفرته
ورحمته لا تتوقف على شي وقوله بالعرض يعني ان عقابه لا يكون الا بعد صدور
ذنب فهذا معنى الذات والعرض اهـ شهاب سورة الاعراف مكية **قوله** الثمان
او الخمس ايات هذان قولان في المدني منها فعلى القول الاول ينتهي المدني منها بقوله
انا لا نضيع اجر المصلحين وعلى الثاني ينتهي بقوله وانه لغفور رحيم اهـ شيخنا
بسم الله الرحمن الرحيم **قوله** المص الله اعلم بمراده بذلك حكى ابجارة هذا القول بعبارة
اوضح من هذه العبارة ونصه وقيل هي حروف مقطعة استاثر الله بعلمها
وهي سره في كتابه العزيز اهـ **قوله** هذا اي القرآن اي القدر الذي كان قد نزل منه
وقت نزول هذه الاية وجملة انزل صفة كتاب مشرفة له ولمن انزل عليه اهـ ابو
السعود **قوله** فلا يكن في صدرك الخ توجيه النهي الى الحرج مع ان المراد نهيه عليه
الصلاة والسلام عنه اما لما من المبالغة في تنزيهه هنا مثل الحرج منه فان
النهي لو وجه له لاوهم امكان صدور المنهي منه واما للمبالغة في النهي فان وقوع
الحرج في صدره سبب لاتصافه به والنهي عن المسبب نهي عن السبب بالطريق
البرهاني ونفي له من اصله بالمرة فالمراد نهيه عما يورث الحرج اهـ ابو السعود
قوله منه متعلق بمحذوف على انه صفة لحرج ومن سببية اي حرج بسببه
تقول حرجت منه اي ضقت بسببه ويجوز ان يتعلق بمحذوف على انه
صفة له اي حرج كاين وصادر منه والضمير في منه يجوز ان يعود على الكتاب
وهو الظاهر ويجوز ان يعود على الانزال المدلول عليه بانزل او على الانذار او
على التبليغ المدلول عليهما بسياق الكلام او على التكذيب الذي تضمنه المعنى
اهـ سمين **قوله** لتنذر به متعلق بانزل وانما جر باللام لاختلاف زمنه مع زمن المعلل اذ الانزال